

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٣١ لسنة ١٩٩٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٢٧ بتنظيم السلطة فيما يختص بالمعاهد الدينية
وتعيين الرؤساء الدينيين وبالمسائل الخاصة بالأديان المسموح بها فى البلاد .
وبناء على ما عرضه رئيس مجلس الوزراء .

قرر :

(المادة الاولى)

يرخص لطائفة الأقباط الأرثوذكس بهدم وإعادة بناء كنيسة مارجرجس بمدينة
طامية - محافظة الفيوم على ذات المساحة المقامة عليها وذلك طبقا للرسم المرفق .

(المادة الثانية)

بنشر هذا القرار القرار فى الجريدة الرسمية وعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٨ جمادى الاولى سنة ١٤١٥ هـ

الموافق ٢٣ أكتوبر سنة ١٩٩٤ م

(حسنى مبارك)